

المجلد الثامن والعشرون من مجموع مؤلفات الشيخ

وأتموا الحج والعمرة لله^(١)

هذا من أعظم الأوامر الربانية، وأعظم الفروض الدينية، وهو الأمر بإتمام الحج والعمرة، وأن يكون الداعي لفعل هذا المأمور وتكميله إرادة الله وحده وإخلاص العمل لله، وهذا هو الحج المبرور الذي ثبت في الصحيح^(٢) عن النبي ﷺ أنه قال: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»^(٣). وقال: «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» متفق عليه^(٤).

فالحج المبرور هو الجامع لخصال البر كلها، وخصال البر فيه؛ أركانه، وشروطه، وواجباته، ومستحباته، ومكملاته، ولا بد مع هذا أن يكون خالياً من المفسدات والمنقصات؛ من الرفث والفسوق والعصيان، فهذا هو تمام الحج الذي أمر الله به ورسوله.

وتوضيح ذلك أن الحج إذا جمع أمرين تم وكمل، وترتبت عليه جميع آثاره وفضائله؛ الإخلاص لله، والمتابعة للرسول ﷺ.

أما الإخلاص لله فهو أن يقصد بحجه وجه ربه وطلب رضوانه، والفوز بمغفرته وثوابه، فيكون العبد محتسباً في جميع حركاته وسكناته، وفي جميع ما يفعله فيه من واجبات

(١) مجلة الحج، ذو القعدة ١٣٧٥ هـ.

(٢) البخاري (١٥١٩)، ومسلم (١٣٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

(٣) أخرجه أحمد (٣/٣٢٥، رقم ١٤٥٢٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/٤٧٩، رقم ٤١١٩)،

والطبراني في الأوسط (٨/٢٠٣، رقم ٨٤٠٥). قال المنذري (٢/١٠٦): رواه أحمد، والطبراني

في الأوسط بإسناد حسن. وقال الهيثمي (٣/٢٠٧): رواه أحمد وفيه محمد بن ثابت وهو ضعيف،

ورواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(٤) البخاري (١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

ومكملات، وفي جميع ما يتركه من محظورات ومكروهات، فيكون العبد محتسباً في تعبته ونصبه، وفيما ينفق في هذا السبيل راجياً لثواب ربه في حله وترحاله وسعيه وخطواته، عالماً أنه في عبادة متصلة من خروجه من وطنه بل من عشيرته على الحج، وشروعه في الاستعداد له وجمع ما يحتاج له فيه، فهو في عبادة؛ في جميع حركاته وسكناته من مبتدأ عزمه وسعيه إلى أن يرجع إلى وطنه ومقره حائزاً للسلامة والقبول والغنيمة الرباحة والنفقات المخلوقة ومضاعفة حسناته. وعبادة الحج تستغرق من عمر العبد وقتاً طويلاً، فإنه في عبادة إن قام أو قعد، أو مشى أو ركب، أو استيقظ أو قام، أو سار في سفره أو أقام، أو كان في ذكر أو دعاء أو صلاة، أو في راحة وإجمام نفسه، ولا فرق بين كونه سائراً في الطريق، أو واصلاً إلى البيت العتيق، أو في عشرة مع صاحب والملازم والرفيق، فهو متقرب بذلك كله إلى مولاه؛ راجياً بذلك فضله ورضاه، فهذا أحد النوعين؛ وهو الإخلاص الملازم له في كل أحواله.

وأما المتابعة للرسول ﷺ؛ فهو أن يجتهد أن يقتدي فيه بأفعال النبي ﷺ وأقواله وإرشاداته، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «خذوا عني مناسككم»^(١). أي اقتدوا بأقوالي وأفعالي في جميع متعلقات المناسك، وذلك أنه قد ثبت عنه ﷺ في أحاديث كثيرة أنه لما وصل الميقات قال: «من شاء أن يهل بعمرة فليفعل، ومن شاء أن يهل بحج فليفعل، ومن شاء أن يهل بعمرة وحجة فليفعل»^(٢).

وأرشد إلى التنظيف والاعتسال والتطيب عند الإحرام، وأن يحرم الرجل في إزار ورداء أبيضين نظيفين، ثم بعد ذلك يلبي فيقول: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن

(١) مسلم (١٢٩٧) والنسائي (٥/ ٢٧٠، رقم ٣٠٦٢) من حديث جابر رضي الله عنه. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٦٢، رقم ١٩٢٩) من حديث ابن عمرو. قال الهيثمي (٣/ ٢٦٩): فيه سليمان بن داود الصنعاني ولم أجد من ذكره.

(٢) مسند أحمد ١/ ١٠٢ من حديث عائشة رضي الله عنها

الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك»^(١). ولا يزال يلبي حتى يأتي البيت فيطوف للعمرة إن كان محرماً بالعمرة وللقدوم إن كان محرماً بحج مفرد أو بحج مع عمرة، فيستلم الحجر بيده اليمنى، ويكبر، ويقول: «باسم الله إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ»^(٢).

ويكثر في طوافه من الذكر والدعاء بكل ما أحب من خير الدنيا والآخرة، وليس للطواف دعاء مخصوص إلا أنه يستحب أن يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار^(٣).

فإذا فرغ من طوافه صلى ركعتين، والأفضل أن تكونا خلف مقام إبراهيم؛ يقرأ فيهما بعد الفاتحة بـ ﴿قُلْ يَتَّابِعُهَا الْكَافِرُونَ﴾^(٤). و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٥).

ثم بعد ما يصلي الركعتين يستلم الحجر، ويقول: «الله أكبر». ويشير إليه إن تعذر استلامه.

ثم يخرج المتمتع الذي أحرم بالعمرة وحدها إلى الصفا ليسعى سعي العمرة، وأما المفرد بالحج وحده أو القارن بين الحج والعمرة فهو بالخيار؛ إن شاء سعى سعي الحج بعد هذا الطواف، وإن شاء آخر السعي إلى يوم النحر وما بعده.

فإذا وصل الصفا قرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية^(٦). فيصعد على الصفا ويستقبل البيت ويكبر ويقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله

(١) البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنه

(٢) أخرجه الطيالسي (١/٢٥، رقم ١٧٨)، وابن أبي شيبة (٣/٤٤١، رقم ١٥٧٩٧)، والبيهقي (٥/٧٩، رقم ٩٠٣٣).

(٣) أبو داود (١٨٩٢).

(٤) مسلم (١٢١٨/١٥٠) من حديث جابر رضي الله عنه

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٥٨.

الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده^(١). يكرر ذلك ثلاثاً، ثم ينزل يمشي ويسعى بين الميادين، ويكثر في سعيه من ذكر الله ودعائه، وليس لذلك دعاء مخصوص، بل يذكر الله ويدعو بما تيسر من الدعاء الذي يعرفه العبد، فإذا وصل إلى المروة استقبل البيت وقال عليها ما قال على الصفا.

فإذا فرغ من سعيه وكان متمتعاً حلق رأسه أو قصره وحل من عمرته. فإذا كان يوم الثامن أحرم بالحج من مكة من المحل الذي هو فيه، وفعل عند إحرامه كما فعل في الميقات ولبي، والمفرد والقارن يبقى على إحرامه، ثم يخرج إلى (منى) فيصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، فإذا طلعت الشمس من يوم عرفة سار منها إلى عرفة فإذا صلى الظهر والعصر يوم عرفة وقف في (عرفة) خاشعاً لله خاضعاً داعياً لله، مكثراً لذكره والثناء عليه حتى تغيب الشمس.

ثم يدفع إلى (مزدلفة) ويبيت بها ليلة النحر، فإذا صلى الفجر وقف عند المشعر الحرام داعياً مستغفراً راغباً راهباً، وليس لذلك دعاء مخصوص بل يدعو الله بما أحب من خير الدنيا والآخرة، فإذا أسفر جداً دفع إلى (منى) فبدأ بجمرة العقبة ورماها بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، ويلتقط الحصى إن شاء من (مزدلفة)، وإن شاء من (منى).

فإذا رمى وحلق حل له كل شيء كان محظوراً بالإحرام إلا النساء، ويذبح هديه إن شاء في (منى)، وإن شاء في (مكة)، ويبيت (بمنى) ليالي أيام التشريق.

ويرمي الجمرات أيام التشريق بعد الزوال؛ يتديها بالجمرة القصوى عن (مكة)، ويختمها بجمرة العقبة.

ويجتهد في الاقتداء بالنبي ﷺ في جميع ما أرشد إليه وما فعله في نسكه.

(١) مسلم (١٢١٨ / ١٤٧) مختصراً، وأبو نعيم في المستخرج (٢٨٢٧) بتمامه.

فمتى اجتهد الحاج في تكميل الإخلاص للمعبود والمتابعة للرسول فهو الحج التام المبرور الذي يكفر الله به السيئات ويرفع به الدرجات، وهو الحج الذي ليس له عند الله جزاء إلا الجنة، ويفيض الحاج إلى البيت إن شاء يوم النحر، وهو الأفضل، وإن شاء في أيام التشريق، فيطوف طواف الحج ويسعى سعي الحج إن لم يكن سعاه قبل ذلك، وبذلك يحل من إحرامه الحل التام، والله أعلم، وصلى الله على محمد وسلم.

